

# قرارات، مقررات، آراء

## المجمع الجزائري للغة العربية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 11 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 3 مايو سنة 2012، يتمم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 6 محرم عام 1430 الموافق 3 يناير سنة 2009 الذي يحدد عدد المناصب العليا المنصوص عليها في القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية بعنوان المجمع الجزائري للغة العربية.

إن الأمين العام للحكومة،

وزير المالية،

ورئيس المجمع الجزائري للغة العربية،

- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08 - 04 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية، لا سيما المادة 76 منه،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 6 محرم عام 1430 الموافق 3 يناير سنة 2009 الذي يحدد عدد المناصب العليا المنصوص عليها في القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية بعنوان المجمع الجزائري للغة العربية،

### يقررون ما يأتي :

**المادة الأولى :** يتمم عدد المناصب العليا ذات الطابع الوظيفي، بعنوان المجمع الجزائري للغة العربية والمحدد بموجب القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 3 يناير سنة 2009 والمذكور أعلاه، كما يأتي :

العدد	المناصب العليا	الشعب
بدون تغيير	بدون تغيير	بدون تغيير
1	مكلف ببرامج الترجمة - الترجمة الفورية	الترجمة - الترجمة الفورية
1	مسؤول الشبكة	الإعلام الآلي
1	مسؤول المنظومات المعلوماتية	
1	مكلف بالبرامج الوثائقية	الوثائق والمحفوظات

**المادة 2 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 11 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 3 مايو سنة 2012.

من وزير المالية  
الأمين العام  
ميلود بوطبة

رئيس المجمع الجزائري  
للغة العربية  
عبد الرحمن الحاج صالح

من الأمين العام للحكومة  
وبتفويض منه  
المدير العام للتوظيف العمومية  
بلقاسم بوشمال